# الحيلولةُ دون توظيفِ الدِّينِ في النِّزاعاتِ

حاتم العوني(*)

بسم اللهَّ الرحمن الرحيم

الحمدُ للهَّ ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على إمامِ الأنبياءِ والمرسَلِينِ، وعلى أزواجِهِ أُمَّهاتِ المؤمنين، وعلى ذُرِّيتِه إلى يومِ الدِّين.

أما بعدُ: فإنَّ الحديثَ عن توظيفِ الدِّينِ في النِّزاعاتِ واستغلالِه بما يخالِفُ رُوحَه وأهدافَه السامية من أهمِّ ما يجبُ تعميقُ الحَدِيثِ عنه في وقتِنا الرَّاهن؛ لأنَّ العالَمَ كلَّه بعامَّةٍ، والإسلاميَّ منه بخاصةٍ مصطلٍ بنارِ هذا التَّوظيفِ؛ تشتعلُ فيه الفتنُ الطائفيَّةُ، بما أضعفَه، وقوَّى أطماعَ المُتربِّصينَ بهِ، وبدينِه، وبثرواتِه، ومُقدَّراتِه.

لذلك حَرَصْتُ على إلقاءِ الضَّوْءِ على جوانبَ من هذا الخَلَلِ، وعلى إيجازِ بعض الحُلولِ المُقترَحةِ لمواجهتِه.

وقبلَ الخوضِ في هذا الموضوعِ أَودُّ التَّنبيهَ إلى مقصودي من مُصطَلَحين سيتكرَّران في هذهِ الكلمةِ:

أولًا: «توظيفُ الدِّين»: أي التوظيفُ الجائرُ الآثمُ المخالفُ لرُوحِ الدِّينِ وحقيقتِه، وإلَّا لو وُظِّفَ الدِّينُ توظيفًا صحيحًا لما كان إلَّا مُصلِحًا داعيًا لإعمارِ الأرض مُرسيًا لكُلِّ قِيَمِ الإنسانيَّةِ من حُرِّيَّة وعدالةٍ ومساواةٍ، وللتعايشِ السلميِّ بين أممِ الأرض مهما اختلفت أديانُهم ومذاهبُهم، ما دامت تتقبَّل التَّسالُـمَ والوِئام.

ثانيًا: «الطَّائِفِيَّة»: هي كُلُّ ظُلمٍ وعُدوانٍ وتمييزٍ عُنصريٍّ يقعُ على الغيرِ بسبب اختلافِ دينِهِ، أو مذهبِه، أو أفكارِه، ولا تنحصرُ في الطَّائفيَّةِ المذهبيَّةِ ضِمنَ أتباعِ الدِّينِ الواحِد، كالسُّنَّة، والشِّيعة، بل تشمل مختلفي الأديانِ كالمسلمين، والمسيحيين، واليهود، وغَيرِهِم.

صورُ التَّوظيفِ الجائرِ للدِّينِ في النِّزاعاتِ:

أودُّ التنبيهَ أولًا: أنَّ التوظيفَ الجائرَ للدِّينِ ليسَ خاصيَّةً إسلاميَّةً، كما قد يتوهَّمُ البعضُ، أو يُوهمُ، فهو موجودٌ في كلِّ الأديانِ والمذاهبِ؛ فقد عرفته البشريَّةُ في تاريخِها القديمِ والحديثِ، وفي العصرِ الحاضرِ من يهودٍ، ومسيحيِّين، وبُوذيِّين، وغيرِهم، كلُّهم قد وُجِدَ فيهم من استغلَّ الدِّينَ في العنفِ والإرهابِ والقتلِ والتدميرِ.

لكنَّنا إن خصَّصنا اليومَ -وفي بعضِ الأحيانِ- الحديثَ عمن استغلَّ الدِّينَ الإسلاميَّ في توظيفٍ جائرٍ فهو لأنَّ هذا التوظيفَ أصبحَ هو أكثرَ ما يتأذَّىٰ به المسلمون اليومَ من خلالِ الجماعاتِ المتطرِّفةِ، والفتنِ الطائفيَّةِ في عالمِنا العربيِّ والإسلاميِّ.

أما صورُ التَّوظيفِ الجائرِ للدِّينِ فهي متعدِّدةٌ، قد لا يستحضرُ البعضُ في ذهنِه بدءًا إلا صورةً واحدةً، هي الصورةُ الأولىٰ الآتية، لكن هناك صورٌ عديدةٌ، وهي:

١- التَّوظيفُ الجائرُ الَّذي تقومُ به الجماعاتُ المتطرِّفةُ الخارجةُ عن القانونِ، والخارجةُ عن الحكوماتِ القائمةِ، كـ«داعش»، و«القاعدةِ»، وأمثالِها.

٢- التَّوظيفُ الجائرُ للدِّين الَّذي ترعاه بعضُ الدولِ أحيانًا، كالميليشياتِ الطائفيَّةِ المدعومةِ من دولِها، فيها أو خارجَها.

٣- التَّوظيفُ الجائرُ ضدَّ المعارضين السياسيين باسمِ الزَّندقةِ والردَّةِ، كما حصلَ في تاريخِنا القديمِ، من خلالِ إنشاءِ ديوانِ الزنادقةِ في عهدِ المهديِّ العباسيِّ، الَّذي ربما خرجَ عن هدفِه المعلنِ إلى استغلالِه في التَّصفيةِ السياسيَّةِ تحتَ غطاءٍ دينيٍّ. وقد يتكرَّرُ هذا الأمرُ في العصرِ الحديثِ من خلالِ نسبةِ المعارضِ السياسيِّ إلى جماعةٍ إرهابيَّةٍ، أو تنظيمٍ متطرفٍ خارجيٍّ.

٤- التَّوظيفُ الجائرُ في استغلالِ ظلمٍ طائفيٍّ لتحصيلِ مكاسبَ سياسيَّةٍ غير مُستحقَّةٍ، أو لتحصيلِ انتصاراتٍ دينيَّةٍ تحتَ شعارِ الانتصافِ من الظلمِ الدينيِّ. كما يفعلُه بعضُ أتباعِ الأديانِ إذا وقعَ هجومٌ إرهابيٌّ ضدَّهم، فيقومون بالتجييشِ الطائفيِّ المقابلِ؛ ليحوزوا انتصاراتٍ طائفيَّةً أيضًا، هي في حقيقتِها قد تكون صورةً من صورِ تَسَلُّطِ الأقليَّةِ على الأكثريَّةِ، ومن أشكالِ استبدادِ الطائفةِ على الشعبِ المخالفِ لهم في الدِّينِ أو في المذهبِ العقديِّ.

كلُّ هذه الصورِ هي من صورِ التوظيفِ الجائرِ للدِّينِ، ويجبُ تنزيهُ الدِّينِ عن كلِّ صورِ الظلمِ والاعتداءِ ، ولا شكَّ أنَّ هذه الصورَ جميعًا هي من صورِ الظلمِ والاعتداءِ.

وإني لأعجبُ من متديِّنٍ بدينٍ يعتقدُ فيه أنه حقٌّ وعدلٌ: كيف يتصوَّرُ أنه يمكنه الانتصارُ لدينِه بالباطلِ والظلمِ؟! إذ إن الحقَّ ما انتصرَ بالباطلِ قط، والعدلَ لا يُقِيمُه الظلمُ أبدًا.

مع ذلك سأخُصُّ حديثي عن التوظيفِ الجائرِ للدينِ في التوظيفِ الَّذي يتمُّ من قِبَلِ المتطرفين المنتسبين للإسلامِ من الجماعاتِ التكفيريَّةِ والطائفيَّةِ؛ لأنها هي الحدثُ الأبرزُ اليومَ على الساحةِ، كما نشاهدُه في العراقِ وسوريَّةَ وغيرِها. وإن كانت جميعُ التوظيفاتِ خطيرةٌ، وكلُّ صورةٍ منها لها أثرُها السلبيُّ الكبيرُ، والَّذي يساعدُ في ظهورِ بقيَّةِ الصورِ ويدعمُ منطلَقاتِها الظالمةَ في توظيفِ الدِّينِ. ولا يمكنُ القضاءُ على توظيفِ الدِّينِ في صورةٍ منها باستثناءِ صورةٍ أخرى؛ لأنَّ هذه الازدواجيَّةَ تمنعُ من وأدِ الفكرةِ، بل هي تزرعُها وتسقيها، لتظهرَ في صورةٍ أخرى -عاجلًا أو آجلًا- تحتَ غطاءِ دولةٍ كهنوتيَّةٍ، أو حزبٍ طائفيٍّ، أو تنظيمٍ إرهابيٍّ.

من أسبابِ الإخفاقِ في مواجهةِ الفكرِ المتطرفِ الَّذي يوظِّفُ الدِّينَ توظيفًا جائرًا: المقصودُ في هذا العَرْضِ رصدٌ لبعضِ أسبابِ الإخفاقِ في مواجهةِ الفكرِ المتطرفِ، ولماذا ما زالت تجدُ الجماعاتُ الإرهابيَّةُ في الأُمَّةِ من يتعاطفُ معها؟ وكيف وُجدَ خطابُها المتطرفُ جاذبًا لبعضِ أبناءِ المسلمين؟

ولكي نجيبَ على هذه التساؤلاتِ، متذكِّرين قوَّةَ الخطابِ الدينيِّ -سواءٌ أكان صوابًا أم خَطأً- في التجييشِ له والجذبِ إليهِ، خاصةً في أمَّةٍ متديِّنةٍ كأُمَّتِنا الإسلاميَّةِ، حيث إنَّ الانتماءَ الدينيَّ للإسلامِ لدى الأُمَّةِ ما زالَ قويًّا بحمدِ اللهِ،

مهما تخلَّفَ الالتزامُ العمليُّ بالإسلامِ لديها، فعلينا أن نُوليَ الخطابَ الدينيَّ الرشيدَ والقويَّ أهميَّةً عظمىٰ في مواجهةِ الفكرِ المتطرفِ.

وحيث إنَّ الفكرَ لا يجتثُّه من أصولِه إلا الفكرُ، والعقائدَ لا تزولُ إلا بعقيدةٍ بديلةٍ، والتصوُّراتِ لا تُصحَّحُ إلا بتصوراتٍ؛ وجبَ أن ننظرَ في خطابِنا الدينيِّ الرشيدِ، لماذا لم يجدْ لدىٰ بعضِ أبناءِ المسلمين ما يدعوه للقناعةِ به؟

الجوابُ الحقيقيُّ في رأيي: أن الخطابَ الدينيَّ الوسطيَّ ما زال يعاني في غالبِه من الضعفِ العلميِّ، ما زال عاجزًا في أكثرِ الأحيانِ عن إثباتِ نفسِه بالحججِ، ما زالت ردودُه علىٰ استدلالاتِ المتطرفين غيرَ قادرةٍ علىٰ القيامِ أمامَ تلبيسِ خطابِهم وتشبيهِ أدلَّةِ فكرِهم.

ولذلك فأهمُّ ما يجبُ علينا لمواجهةِ جماعاتِ توظيفِ الدِّينِ التوظيفَ الجائرَ هو: إيجادُ الخطابِ الدِّينيِّ القويِّ، القادرِ علىٰ كشفِ عورةِ كلِّ خطابٍ تكفيريٍّ طائفيٍّ، الَّذي يبيِّنُ مقدارَ قبحِه، لكي لا يجدَ فيه عاقلٌ جاذبيَّةً ما، ولكي ينفرَ عنه أبناءُ المسلمين أنَّىٰ وجدوه وأينما سمعوه.

ولا أقصدُ بالقوةِ في وصفِ الخطابِ الدينيِّ قوةَ السلطةِ الحكوميَّةِ الداعمةِ له - وإن كانَ هذا مطلوبًا- وإنما أقصدُ القوةَ العلميَّةَ المُعتمِدةَ علىٰ الأدلَّةِ الشَّرعيَّةِ وَفْقَ الأصولِ المنضبطةِ لدىٰ أهلِ السُّنَّةِ.

أما إذا دعمت السلطةُ الحكوميَّةُ خطابًا دينيًّا عاجزًا عن مواجهةِ الخطابِ الإرهابيِّ علميًّا فهذا سيدعمُ الخطابَ الإرهابيَّ، وسيخلقُ ذلك الدعمُ حينئذٍ الجماعاتِ السِّرِّيَّة والخوارجَ على الحكوماتِ.

وإذا اقتصرنا في تقويةِ الخطابِ الدينيِّ الضعيفِ على دعمِه الإعلاميِّ سيكونُ ذلك سببًا لتخوينِ الإعلامِ على الدِّينِ، وسيخلقُ المتطرِّفونَ لهم إعلامًا بديلًا، وهذا ما شاهدناه في الإعلامِ الجديدِ «وسائلِ التواصلِ الاجتماعيِّ» وفي فضائياتٍ طائفيَّةٍ متطرفةٍ.

ولا يصحُّ أن نتصوَّرَ أنه يكفي في دعمِ الخطابِ الدِّينيِّ أن ندعمَه تعليميًّا، ولو كانَ ضعيفًا في حُجَّتِه وأسلوبِ إقناعِه، فلا يكفي دعمُه من خلالِ المدارسِ، ومراحلِ التعليمِ الإجباريَّةِ والاختياريَّةِ؛ لأنَّ المتطرفين سيخلقون لهم مؤسَّساتِهم غيرَ المعلنةِ، في المساجدِ، وحلقِ التعليمِ الخاصَّةِ، بل سيتسلَّلون حتى من خلال المدرِّسين في المدارسِ الحكوميَّةِ.

إذن.. سيكمنُ الحلُّ الأمثلُ والحقيقيُّ والعميقُ في تقويةِ الخطابِ الدينيِّ نفسِه، ولا شيءَ يمكنُ أن يغطِّيَ أيَّ نقصٍ فيه، بل أيُّ محاولةِ تغطيةِ نقصٍ فيه بقوةٍ من خارجِه -من خارجِ أدلَّتِه وحججِه وأسلوبِ عرضِه- ستكونُ سببًا في دعمِ الخطابِ الدينيِّ المنحرفِ.

وهذا مما لا يشك فيه مفكِّرٌ ولا من لديه أدنى فهمٍ في التَّحليلِ لأسبابِ انتشارِ الأفكارِ الباطلةِ، وإني لأعجبُ من الحكوماتِ من إهمالِها هذا الجانبَ، ومن

دعمِها في مراتٍ كثيرةٍ لخطابٍ دينيٍّ ضعيفٍ لمواجهةِ الخطابِ المنحرفِ، حتىٰ ربَّما ظننتهم مقتنعين بأن الخطابَ الدينيَّ الإصلاحيَّ الداعي للسلامِ والإعمارِ خطابٌ ضعيفٌ دينيًّا فعلًا، وأنه لا بدَّ من ترقيعِ جوانبِ نقصِه بالدَّعمِ الأمنيِّ، أو الإعلاميِّ، أو بالترغيبِ والترهيبِ، والإطماعِ والتخويفِ!! وإلَّا فلماذا يستمرُّون في دعمِ الخطابِ العاجزِ عن مواجهةِ الخطابِ المنحرفِ؛ اللهم إلَّا إن ظنُّوه هو الخطابَ المتاحَ، ولا يحسبون إلا أنهم مضطرون إليه!

وقد يظنُّ البعضُ أنني ربما تجنيتُ في ذلك علىٰ الخطابِ الدينيِّ، رغمَ كثرةِ ما كُتبَ وأُذيعَ ونُشرَ، رغم عشراتِ ومئاتِ المؤتمراتِ والندواتِ المنعقدةِ للردِّ علىٰ الفكرِ المتطرفِ.

وقد يعزو البعضُ ضعفَ أثرِ تلك الجهودِ إلىٰ أمورٍ خارجيَّةٍ عن الخطابِ نفسِه، كضعفِ دعمِ الحكوماتِ، أو دعمِ الإعلامِ، وهذا صحيحٌ ولاشكَّ، وهو من أسبابِ ضعفِ الخطابِ الدينيِّ الوسطيِّ المناهضِ للفكرِ التكفيريِّ والطائفيِّ.

ولكنِّي أعترفُ باعتباري متخصِّصًا شرعيًّا وراصدًا للفكرِ المتطرفِ ودارسًا لأصولِه المعرفيَّةِ وغيرِها: أن هناكَ ضعفًا واضحًا في الخطابِ الدينيِّ نفسِه، يجعله -وإن خُدم أتمَّ خدمةٍ من الأنظمةِ السياسيَّةِ ومن الإعلامِ- لن يكونَ قادرًا علىٰ مواجهةِ الفكرِ المتطرفِ، ومن تعريتِه، وإظهارِ قبحِه، وبُعدِه عن الإسلامِ.

وسأرصُدُ هنا نماذجَ من وجوهِ الضعفِ في الخطابِ الدينيِّ، والَّتي منها:

وجهُ الضَّعفِ الأوَّل: ضعفُ الحجَّةِ الدينيَّةِ.

وهو أشدُّ وجوهِ الضعفِ فتكًا بالخطابِ الدينيِّ الوسطيِّ؛ لأنه يُظهرُه في صورةِ الخطابِ المنهزمِ الخاضعِ لرغباتِ الحكوماتِ أو الغربِ أو الشرقِ. خاصةً في مقابلِ الخطابِ التكفيريِّ والطائفيِّ المتسلِّحِ بما ظاهرُه أنه استدلالٌ بالنصوصِ من وحيِ الكتابِ والسنةِ، وظَّفها لصالحِ عقيدتِه وتصوراتِه. فيجبُ مواجهته بخطابٍ قويِّ الاستنادِ لأدلةِ الكتابِ والسُّنَّةِ، خطابٍ يحشدُ من نصوصِ الوحي ما تغلب جيوشُه جيوشَ الاستدلالِ الباطلِ به.

فمثلًا: التكفيريُّ يستندُ في تكفيرِ الحاكميَّةِ بقولِه تعالى: **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ** (٤٤) [المائدة: ٤٤]، ولا شكَّ أنَّ الآيةَ ستصدمُ سامعَها بما يظنُّه نصًّا قاطعًا على كفرِ الحكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ مطلقًا ولو صدرَ من مسلمٍ يشهدُ الشهادتين!

فعلينا أن ننبه السامعَ إلى خطورةِ هذا المنهجِ الَّذي لا يُخضِعُ فهمَ النصِّ إلى أصولِ الدِّينِ القطعيَّةِ، وإلى معرفةِ سعةِ دلالاتِ الألفاظِ اللغويَّةِ.

وأنه يلزمُه بأخذِه بمنهجٍ أخذَه بهذا الظاهرِ لوازمُ تنقضُ دلالةَ القرآنِ الكريمِ والمجمعِ عليه إجماعًا قطعيًّا.

مثلًا: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»(*).

فرَّقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم هنا بين السِّبابِ والقتلِ، فجعلَ السِّبابَ فسوقًا، والقتلَ كفرًا، فكان يجبُ أن يكونَ هذا نصًّا قاطعًا بكفرِ القاتلِ.

وقال صلىٰ الله عليه وسلم: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»(*).

وهذا يؤكِّدُ الدَّلالةَ العَجْلىٰ من الحديثِ السابقِ: وهي أنَّ تَقاتُلَ المسلمين كفرٌ مخرجٌ من الملَّةِ، حينَ وصفَ النبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المتقاتلين بالكُفَّارِ بسببِ تقاتلِهم.

وقال اللهُ تعالىٰ: وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا(٩٣) [النساء: ٩٣].

فهذه الآيةُ صريحةٌ بخلودِ القاتلِ في نارِ جهنمِ، والخلودُ في النارِ لا يكونُ إلا للكفارِ، أمَّا أهلُ الإسلامِ فإنَّهم لا يخلدون فيها، وإن دخلوها للتطهيرِ من الذنوبِ. فيجبُ أن تكونَ هذه الآيةُ بمنهجِ التكفيريين صريحةً بكفرِ القاتلِ! فكيف إذا اجتمعت مع الحديثين النبويين السابقين؟!

هذه الظواهرُ من النصوصِ باطلة قطعًا، والأخذُ بظاهرِها يناقضُ قطعياتِ الإسلامِ، رغم كونِها في ظنِّ المتعجلين واضحةَ الدلالةِ علىٰ التكفيرِ! فدعونا نرىٰ كيف تتمُّ المناقضةُ:

أولًا: يقولُ اللهُ تعالىٰ: **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٩)إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** [الحجرات: ١٠ ,٩]. فسمَّاهُم اللهُ تعالىٰ مؤمنين

رغم اقتتالِهم، ورغم وجودِ طائفةٍ باغيةٍ، وأثبت لهم صفةَ الأخوةِ الإيمانيَّةِ رغم ذلك كلِّه.

وعلىٰ هذه الآيةِ كان جُلُّ اعتمادِ أهلِ السُّنَّةِ في عدمِ تكفيرِ الصحابةِ المقتتلين يومَ الجملِ وصِفِّين، وبها ردُّوا علىٰ مكفِّريهم من الطوائفِ الأُخرىٰ.

ويلزمُ من استجازوا الأخذَ بظاهرِ آيةٍ في تكفيرِ المسلمِ: أن يأخذوا بظواهرِ النصوصِ السابقةِ من القرآنِ والسُّنَّةِ في تكفيرِ القاتلِ فيكفروا السلفَ من الصحابةِ رضوانُ اللهَّ عليهِم لأنَّهم تقاتلوا! وهذا مما يحرجُ التكفيريين، في ادِّعاءِ كثيرٍ منهم انتسابَهم للسلفِ وتعظيمَ الصحابةِ رضوانُ اللهَّ عليهِم.

ثانيًا: قالَ تعالىٰ: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ۖ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ** (١٧٨)[البقرة: ١٧٨]. دلَّت هذه الآيةُ علىٰ أنَّ القاتلَ عمدًا ليس بكافرٍ؛ لأنَّها:

١- أسقطت حدَّ القتلِ بعفوِ أولياءِ المقتولِ، ولو كانَ القتلُ كفرًا لما سَقَطَ بعفوٍ من أحدٍ؛ لأنَّه لا حقَّ لأحدٍ بالعفوِ في حقٍّ لله تعالىٰ، وهو الإيمانُ.

٢- جعلت الآيةُ القاتلَ وأولياءَ المقتولِ من المسلمين جميعًا إخوةً: *فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ* فدلَّ علىٰ أنَّ القاتلَ لم يخرجْ بقتلِه عن الإسلامِ.

٣- امتدحَ اللهُ تعالىٰ قبولَ الديةِ والعفوَ بها بأنَّها تخفيفٌ ورحمةٌ، مما يدلُّ علىٰ أنَّها ليست عفوًا عن كفرِ كافرٍ، وإنَّما عن معصيةِ عاصٍ.

ثالثًا: أجمعَ أهلُ السُّنَّةِ والشيعةُ وجميعُ طوائفِ المسلمينَ أن القتلَ ليس كفرًا؛ إلا الخوارجُ. مما يدلُّ علىٰ أن التَّمسُّكَ بظواهرِ النصوصِ دون فقهٍ عميقٍ خطرٌ شديدٌ قد يؤدِّي إلىٰ مخالفةِ إجماعِ المسلمين، كما أنه يؤدِّي إلىٰ تكفيرِ السلفِ، وينسبُ التناقضَ لنصوصِ الوحي.. وكفىٰ بهذه السوءاتِ شناعةً وخطورةً، مما يبيِّنُ أن مجردَ التَّمسُّكِ بظاهرِ نصٍّ دون عرضِه علىٰ بقيَّةِ النصوصِ، وعلىٰ بقيَّةِ أصولِ الشرعِ ومحكماتِه - أمرٌ خطيرٌ.

وبذلك نُحاجُّ المستدلِّين بقولِه تعالىٰ: *وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ* لتكفيرِ الحاكمين بغيرِ ما أنزلَ اللهُ مطلقًا، أو بقيدِ المُقَنِّنِين قانونًا يتضمنُ أحكامًا تخالفُ أحكامَ اللهِ تعالىٰ، دونَ إناطةِ التكفيرِ بما يقطعُ بنقضِ الشهادتين، علىٰ ما بينته في كتابي «تكفير أهل الشهادتين: موانعُه ومناطاتُه»(*).

ولما كان عامَّةُ هؤلاءِ لا يقولون بتكفيرِ الحاكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ مطلقًا، لعلمِهم بشدةِ مصادمةِ ذلك لنصوصِ الشرعِ وأصولِه، وأنَّ الظلمَ في الحكمِ لا يمكنُ عدُّه كفرًا، فقد لجئوا إلىٰ تأويلِ النصِّ، بأنَّ المقصودَ بقولِه تعالىٰ: ُ٨ ٩ : ؛ ¼ = ¾ ؟ ه: من سَنَّ قانونًا يخالفُ الشرعَ، وليسَ من حَكَمَ مرَّةً بخلافِه ظُلمًا.

وعندها نَقولُ لهم: إذن لا يحقُّ لكم التَّمسُّحُ بدعوىٰ أنكم أسعدُ بظاهرِ النصِّ؛ لأنَّ ظاهرَ النصِّ لم يذكرْ قيدَكم هذا! هذا لو كان التَّمَسُّكُ بظاهرِ النصِّ مطلقًا

سعادةً؛ إذ قد رأينا أنه قد يكونُ شقاوةً، كشقاءِ الخوارجِ بتمسكِهم بظواهرِ النصوصِ الَّتي بها كَفَّروا المسلمين، وشَذُّوا عن جماعتِهم.

فها هم أولاءِ القومُ قد تَأَوَّلُوا النصَّ بما لا يدلُّ عليه ظاهرُه، عندما تأوَّلُوه بمن سَنَّ قانونًا يخالفُ الشرعَ.

فإن رأوا وجوبَ تأويلِه بهذا التأويلِ ليوافقَ المحكماتِ في الشرعِ، فنقولُ لهم: ألم تجدوا في محكماتِ الشرعِ أن من شهدَ الشهادتين يقينًا لم يُـخرَجْ من دَلالةِ دخولِه في الإسلامِ إلا بيقينٍ يدلُّ على نقضِهما. والحكمُ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ تعالى ليس ناقضًا يقينيًّا لدلالةِ الشهادتين، بل لا علاقةَ له بنقضِهما إلا بإضافةِ لوازمَ أو تقريراتٍ لا تُستفادُ من مجرَّدِ التَّقنينِ الـمُلزِمِ المخالِفِ للشرعِ(*).

أخيرًا: يجبُ تنبيهُ التكفيريِّ أنه بأخذِه بما توهَّمه من معنى الآيةِ يشرِّعُ منهجًا خطيرًا في فهمِ نصوصِ الوحي، سيعودُ على بعضِ عقائدِه هو نفسُه بالنقضِ، وأن يَصِمَ كتابَ اللهِ تعالى بالتناقضِ، وسُنَّةَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتكاذُبِ. ليعرفَ أنه هو الَّذي حرَّفَ النصَّ، وهو من عرَّضَ دينَ اللهِ لتلاعبِ أهوائه، وهو من خالفَ سلفَ هذه الأُمَّةِ.

وجهُ الضَّعفِ الثَّاني: ضعفُ نقدِ الأخطاءِ الموجودةِ في بعضِ تراثِنا الاجتهاديِّ، إما بسببِ نقصٍ معرفيٍّ، أو بسببِ نقصِ الجرأةِ والشجاعةِ على تخْطِيءِ العلماءِ السابقين.

وهذا ما أتاح لأصحابِ الفِكْرِ المنحرفِ أن يستمرُّوا في اجترارِ تلك الاجتهاداتِ الخاطئةِ، والاستنادِ إليها في تكوينِ التَّصوُّراتِ، وإصدارِ الأحكامِ، معتمدين على الثقلِ العلميِّ والمعنويِّ للعالِمِ أو العلماءِ الَّذين وقعوا في الخطأِ. فإذا لم نكنْ قادرين معرفيًّا أو أخلاقيًّا -بالشجاعةِ الأدبيَّةِ- أن نخطِّئَ من أخطأَ، وأن نصفِّيَ تراثَنا الاجتهاديَّ من أخطائِه الَّتي يتوصَّلُ بها المتطرفون إلى انحرافاتِهم = فلا نستغربُ إن استمرَّ الانحرافُ وزادَ، باستمرارِ الاستمدادِ من تلك المقالاتِ الغالطةِ.

فعندما نجدُ بعضَ الفقهاءِ والمفسِّرين الأقدمين يفسرُ قولَه تعالى عن أهل الكتاب: *حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ* بأنَّ الجزيةَ لا تصحُّ بصغار الذميِّ(*)!

نجد بعضَ مَن يريدُ أن يردَّ على أصحابِ الفكرِ المتطرفِ: إما أن يتجاهل هذه الآيةِ، وإما أن يُنكرَ الجزيةَ الواردةَ في نصِّ القرآنِ الكريمِ، أو يتعامى عن تقريراتِ العلماءِ الَّذين فهموا الصغارَ بأنه الإذلالُ والإهانةُ.

وهذا كلُّه سيكونُ دعمًا للمتطرفين، وتأكيدًا للمغترِّ بهم أن المتطرفينَ أصدقُ في اتباعِ القرآنِ الكريمِ.

وكان الواجبُ نقدَ تلك الاجتهاداتِ بكلِّ وضوحٍ وصرامةٍ، وبيانَ منافاتِها لنصوصِ الشرعِ منها، وتبرئةَ مرادِ اللهِ تعالى منها، دون أدنى مواربةٍ.

وهذا مما سبقنا إليه أئمةٌ أعلامٌ:

فهذا الإمامُ الشافعيُّ يفسِّرُ الصَّغَارَ الواردَ في الآيةِ تفسيرًا موافقًا للاستدلالِ الشاملِ غيرِ المجتزأِ، فيقول(*): «وَسَمِعْتُ عَدَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: «الصَّغَارُ»: أَنْ يَجْرِيَ عَلَيْهِمْ حُكْمُ الإِسْلَامِ».

فالصَّغارُ عند الإمامِ الشافعيِّ ليس هو إذلالَهم، بل هو امتثالُهُم لأحكامِ الدَّولةِ الَّتي ارتضوا العيشَ فيها، وارتضوا احترامَ قانونِها الإسلاميِّ العام، مع حفظِ حقهِم هم في: حريَّةِ البقاءِ على دينِهم «حريَّةِ الاعتقادِ»، وفي التزامِ أحكامِ دينِهم فيما بينهم «حريَّةِ ممارسةِ الشعائرِ فيما بينهم».

وهنا ينقلُ الإمامُ الشافعي الفَهْمَ المستقرَّ عندَ عددٍ من علماءِ السلفِ «مِن أتباعِ التابعين» لـ «الصَّغار» الواردِ في نصِّ الآيةِ، ويذكرُ تَصوُّرَهم الفقهيَّ للمرادِ منه، ثم يرتضي الإمامُ الشافعيُّ هذا التفسيرَ والتَّصوُّرَ منهم، بل لا يحكي فيه خلافًا عن أحدٍ من علماءِ السلفِ، ممَّا يدلُّ على أنَّ هذا هو الفهمُ الشائعُ المشتهرُ المستقرُّ في ذلكَ الجيلِ الفاضلِ.

ولذلك لما فسَّرَ بعضُ علماءِ الشافعيَّةِ كالغزالي «الصَّغارَ» بأنه الذلُ والإهانةُ، تعقَّبه الفقيهُ الشافعيُّ الإمامُ أبو عَمرو بنُ الصلاحِ (ت. ٦٤٣هـ)(*) بقولِه: «ما ذكرَه مِن تفسيرِ «الصَّغارِ» هو عندَ صاحبِ «التهذيبِ» وغيرِه: خلافُ الأصحِّ، وهو أيضًا خلافُ نصِّ الشافعيِّ ؛ فإنه نصَّ على أن «الصَّغارَ» هو: جَرَيانُ أحكامِ الإسلامِ عليهم».

وعندما ذكرَ بعضُ العلماءِ هيئةً مخصوصةً لتسليمِ الجزيةِ تتضمَّنُ إذلالًا للذميِّ، تعقَّبَ الإمامُ النوويُّ(*) هذه الهيئةَ بقولِه: «قُلْتُ: هَذِهِ الهَيْئَةُ المَذْكُورَةُ أَوَّلًا: لَا نَعْلَمُ لَهَا عَلَىٰ هَذَا الوَجْهِ أَصْلًا مُعْتَمَدًا، وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا الخراسَانِيِّينَ، وَقَالَ جُمْهُورُ الأَصْحَابِ: تُؤْخَذُ الجِزْية بِرِفْقٍ، كَأَخْذِ الدُّيُونِ.

فَالصَّوَابُ الجَزْمُ بِأَنَّ هَذِهِ الهَيْئَةَ بَاطِلَةٌ مَرْدُودَةٌ عَلَىٰ مَنِ اخْتَرَعَهَا، وَلَمْ يُنْقَلْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَحَدًا مِنَ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فَعَلَ شَيْئًا مِنْهَا، مَعَ أَخْذِهِمِ الجِزْية، وَقَدْ قَالَ الرَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي أَوَّلِ كِتَابِ الجِزْية: الأَصَحُّ عِنْدَ الأَصْحَابِ: تَفْسِيرُ «الصَّغَارِ» بِالْتِزَامِ أَحْكَامِ الإِسْلَامِ، وَجَرَيَانِهَا عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَشَدُّ الصَّغَارِ عَلَىٰ المرءِ أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهِ بِمَا لَا يَعْتَقِدُهُ، وَيَضْطَرَّ إِلَىٰ احْتِمَالِهِ».

فانظر إلىٰ شجاعةِ الإمامِ النوويِّ عندما يقولُ: «فَالصَّوَابُ الجَزْمُ بِأَنَّ هَذِهِ الْهَيْئَةَ بَاطِلَةٌ مَرْدُودَةٌ عَلَىٰ مَنِ اخْتَرَعَهَا، وَلَمْ يُنْقَلْ أَنَّ النَّبِيَّ صلىٰ الله عليه وسلم، وَلَا أَحَدًا مِنَ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فَعَلَ شَيْئًا مِنْهَا مَعَ أَخْذِهِمِ الجِزْية».

وفي ذلكَ يقولُ الإمامُ القَرافيُّ (ت. ٦٨٤هـ)(*): «إِنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ يُوجِبُ حُقُوقًا عَلَيْنَا لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ فِي جِوَارِنَا، وَفِي خَفَارَتِنَا، وَذِمَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صلىٰ الله عليه وسلم، وَدِينِ الْإِسْلَامِ، فَمِنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْهِمْ وَلَوْ بِكَلِمَةِ سُوءٍ، أَوْ غِيبَةٍ فِي عِرْضِ أَحَدِهِمْ، أَوْ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الأَذِيَّةِ، أَوْ أَعَانَ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ فَقَدْ ضَيَّعَ ذِمَّةَ اللهِ تَعَالَىٰ، وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صلىٰ الله عليه وسلم، وَذِمَّةَ دِينِ الْإِسْلَامِ».

وبعد أن نصرِّحَ ببطلانِ ذلك الاجتهادِ، نستدلُّ للاجتهادِ الصحيحِ، ببيانِ الحكمةِ من تشريعِ الجزيةِ، وأدلةِ منافاةِ الهيئةِ المزعومةِ في الإذلالِ عند أخذِها لنصوصٍ شرعيَّةٍ أخرىٰ، فنقول:

إنَّ «الجزيةَ» في الإسلامِ: هي قدرٌ من المالِ يفرضُه الحاكمُ المسلمُ(*) علىٰ غيرِ المسلمين الَّذين يعيشون في بلادِ المسلمين، لا يكون فيه إضرارٌ ولا إجحافٌ بهم(*)، والمقصودُ من فرضِها علىٰ غيرِ المسلمين: أن تكون دليلًا علىٰ قبولِهم للعَيْشِ تحت حُكمِ دولةِ الإسلامِ(*).

كما أن الجزيةَ من وجهٍ آخرَ: تشبهُ الضرائبَ في الدولةِ العصريَّةِ، وهي المالُ الَّذي يقدمُه القادرُ من المواطنين إلىٰ الدولةِ مقابلَ بعضِ الخدماتِ الَّتي تُقدمُها لهم، والمسلمون في الدولةِ الإسلاميَّةِ تجبُ عليهم الزكاةُ، ويجبُ عليهم حمايةُ الدولةِ والدفاعُ عنها، وأُسقطَ ذلك عن غيرِ المسلمين، فجاءت الجزيةُ علىٰ غيرِ المسلمين لتكونَ مقابلًا ماديًّا لقاءَ حمايتِهم، ولقاءَ تمتعِهم بالمنافعِ الَّتي تقدمُها الدولةُ الإسلاميَّةُ لرعاياها من جميعِ الأديانِ(*)، مع ما فيها من معنىٰ رمزيٍّ: وهو أنها إعلانٌ لخضوعِهم للدولةِ الإسلاميَّةِ، ولأحكامِها.

ولكونِ الجزيةِ لم تُضربْ علىٰ أهلِ الذِّمَّةِ إضرارًا بهم، فإنها لا تؤخذُ أصلًا من صبيٍّ ولا امرأةٍ ولا من مجنونٍ(*)، ولا تؤخذُ الجزيةُ من الفقيرِ، بل إن الفقيرَ من أهلِ الذِّمَّةِ يُرزقُ من بيتِ مالِ المسلمين(*)، ولا تؤخذُ الجزيةُ من شيخٍ فانٍ ولا أعمىٰ

ولا مريضٍ لا يُرجَىٰ بُرْؤه، حتىٰ وإن كانوا جميعًا أغنياءَ(*)، ولا تؤخذُ الجزيةُ من الرهبانِ المنقطعين للعبادةِ(*)، ولا تؤخذُ من الفلَّاحين الَّذين لا يُقاتلون(*).

وقد صحَّت نصوصٌ عديدةٌ تأمرُ بالإحسانِ إلىٰ أهلِ الذِّمَّةِ، مما يناقضُ ذلك الفهمَ المأخوذَ من لفظِ «الصغارِ» الواردِ في الآيةِ.

ومن ذلك قولُه صلىٰ الله عليه وسلم: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»(*).

وقال عمر بن الخطاب في وصيته للخليفة من بعده: «وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهَّ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صلىٰ الله عليه وسلم، أَنْ يُوفَىٰ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلاَ يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ»(*).

وقال صلىٰ الله عليه وسلم: «وَإِنَّ اللهَّ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ، إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ»(*).

فأين هذه النصوصُ الواضحةُ الَّتي تَنهىٰ عن ظلمِ أهلِ الذمِّةِ وعن إذلالِهم ممن تمسَّكَ بظاهرِ لفظةٍ من آيةٍ، ليجعلَها دالةً علىٰ ما يخالفُ مثل هذه النصوصِ؟!

ولن ينتهي ردُّنا علىٰ هذا الفِكْرِ الطائفيِّ عند هذا الحدِّ، بل لا بد من بيانِ الحكمِ الشرعيِّ في المطالبةِ بأخذِ الجزيةِ اليوم في ظلِّ الدولةِ العصريَّةِ بمواثيقِها الدوليَّةِ، ولا بدَّ من بيانِ سببِ غيابِ الجزيةِ وأحكامِها من دساتيرِ الدولِ الإسلاميَّةِ اليومَ، ولا بدَّ أن يكونَ جوابُنا علىٰ ذلك كلِّه جوابًا شرعيًّا، فلا يعارضُ أدلَّةَ الشرعِ، ولا

يناقضُ قاعدةَ ثباتِ أحكامِ الشريعةِ وأنها صالحةٌ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ؛ لأنَّنا لو لم نفعلْ ذلك، لخرجْنا بما يعزِّزُ موقفَ الطائفيين باتهامِنا بتحريفِ الدِّينِ، ولأسقطنا خطابَنا، ولرفعنا خطابَ الطائفيين!

وجهُ الضَّعفِ الثالث: التنازلاتُ غيرُ المحسوبةِ.

قد يَضطرُّنا الواقعُ إلى تنازلٍ شرعيٍّ لدفعِ مفسدةٍ أعظمَ من مفسدةِ تطبيقِ حكمٍ شرعيٍّ، أو لحالةِ ضرورةٍ تجيزُ المحظورَ، أو فتحًا للذرائعِ، أو لنحو ذلك من أسبابِ تأخيرِ العملِ بحكمٍ شرعيٍّ، كما قد يَضطرُّنا الواقعُ إلى منعِ ما أباحَ اللهُ وتحريمِه سدًّا للذريعةِ، ومراعاةً لواقعِ الحالِ، وفسادِ الزمانِ، كما كان يعبِّرُ الفقهاء قديمًا.

فهنا يجبُ أن يكونَ خطابُنا الدينيُّ واضحًا، فلا نجعلُ حكمَ الاضطرارِ حكمَ الاستقرارِ، وكأنه هو الحكمُ الأصليُّ الَّذي أنزلَه اللهُ تعالى؛ إذ هذا جريمةٌ ولا شكَّ، وتحريفٌ للدِّينِ، وسيكون من أكبرِ ذرائعِ إسقاطِ الخطابِ المعتدلِ، ومن أسبابِ الترويجِ للخطابِ المنحرفِ. بل لا بدَّ من التصريحِ بمأخذِ الحكمِ ومنطلقِه، وأنه للضرورةِ أو للحاجةِ العامةِ الَّتي تُنزَّلُ منزلةَ الضرورةِ، وأنَّنا لن نستبيحَ من المحظورِ إلا بقدرِ الاضطرارِ، وأنَّنا يجبُ أن نسعى للخروجِ من حالةِ الاضطرارِ إلى الحالةِ الَّتي يعودُ فيها الحكمُ الشرعيُّ إلى أصلِه، يجبُ أن يكونَ طرحُنا شديدَ الغيرةِ على الأحكامِ الشرعيَّةِ، ولا نسمحُ لغيرِنا أن يزايدَ علينا في الغيرةِ عليها.

أمَّا إن جعلنا حكمَ الاضطرارِ حكمَ الاستقرارِ، وتَجاوَزْنا في المحظورِ قَدْرَ الاضطرارِ، ونحوَ ذلك من الأخطاءِ الَّتي تخالفُ الشرعَ، فنحن قد قدَّمنا تنازلاتٍ غير محسوبةٍ للواقعِ، وسمحنا للخطابِ المتطرفِ أن يستلمَ زمامَ الدفاعِ عن الدِّينِ أمامَ الشعوبِ، ليجدَ فيهم مددًا لأفكارِه، وجماهيرَ تتعاطفُ معه.

وهنا تأتي وظيفةُ الحكوماتِ في عدمِ تمكينِ الخطابِ الفوضويِّ -باسمِ «تنقيةِ التراثِ»، وباسمِ «تجديدِ الدينِ»- من أن يأخذَ بزمامِ إنشاءِ الخطابِ الدينيِّ الوسطيِّ، حيث إنَّ هذا الخطابَ الـمُتَسَوِّرَ بغيرِ حقٍّ معرفيٍّ على أسوارِ العلومِ الإسلاميَّةِ، والَّذي يريدُ الصعودَ إلى قِمَّةِ الاجتهادِ والتجديدِ بغيرِ تأصيلٍ علميٍّ صحيحٍ وعميقٍ - سيكون خطابًا ترويجيًّا للخطابِ المتطرفِ؛ لأن نقصانَه المعرفيَّ الحادَّ، وجهلَه بالتراثِ الإسلاميِّ وعلومِه يجعلُه خطابًا هزيلًا جدًّا، حتى أمامَ خطابٍ هزيلٍ آخرَ، وهو خطابُ التَّطرُّفِ والإرهابِ والجمودِ، بل سيكونُ خطابُ التَّطرُّفِ والجمودِ أمامَ خطابِ المراهقةِ الفكريَّةِ أكثرَ جاذبيَّةً لدى عمومِ المسلمين المحبين لدينِهم، والمتمسكين بالاعتزازِ بحضارتِهم، وبتاريخِهم العلميِّ والثقافيِّ.

وسأضربُ مثلًا بمصطلحِ «أهلِ الذِّمَّةِ» الَّذي يحاربُه بعضُ إخوانِنا المسيحيين، ويوافقُهم على حربِه بعضُ المسلمين، مع أنه مصطلحٌ شريفُ اللَّفظِ والمعنى؛ فهي ذمَّةُ اللهَّ ورسولِه، وعهدٌ وثيقٌ يقدمُه المسلمون لغيرِ المسلمين يضمنُ لهم حقوقَهم الدينيَّةَ والدنيويَّةَ، ويصونون به كرامتَهم الإنسانيَّةَ(*).

فتأتي مثلُ تلك العداوةِ لمصطلحٍ شرعيٍّ، ثبتَ في النصوصِ(*)، وتَرسَّخَ في الفقهِ الإسلاميِّ في جميعِ المذاهبِ الإسلاميَّةِ «السُّنيَّةِ وغيرِها»، لتكونَ دليلًا عندَ المتطرفين على أنَّ الخطابَ البديلَ لخطابِهم المتطرفِ هو الخطابُ المنهزمُ المحرِّفُ لحقائقِ الدِّينِ!

فأيُّ محاولةٍ لتجريمِ هذا الاسمِ الشرعيِّ، ما دام لا يتضمنُ معانيَ باطلةً تخالفُ قِيمَ الإنسانيَّةِ، والتعايشَ، وحقَّ المواطنةِ، فلن يكون إلا إعانةً للخطابِ المتطرفِ، الَّذي سيجعلُ ذلك من الأدلَّةِ على خيانةِ الإسلامِ وتعاليمِه.

وجهُ الضَّعفِ الرابع: منعُ الخطابِ الوسطيِّ من ممارسةِ حقِّه في النقدِ البنَّاءِ للحكوماتِ.

حيث إن الخطابَ المتطرفَ يقتاتُ على نقدِ الحكوماتِ، ويمارسُ عنترياتِه بالتهييجِ ضدَّها، ويكسبُ دورَ البطولةِ من خلالِ هذا النقدِ الهادمِ في أكثرِ الأحيانِ.

ولا يكتفي الخطابُ المتطرفُ بهذه المكاسبِ، بل يضيفُ إليها تخوينَ الخطابِ الوسطيِّ، واتهامَ علمائه بأنهم عملاءُ، وأنهم وعاظُ السلاطين، وأنهم باعوا ذممَهم ودينَهم لغرضٍ من الدنيا زائلٍ! فما يزال الخطابُ المتطرفُ يُحشَدُ له بذلك من المغرَّرِ بهم، وينتصرُ في ساحةِ الشعبيَّةِ والجماهيريَّةِ، ويُفقِد الثقةَ بالقياداتِ العلميَّةِ العاقلةِ.

وهنا يظهرُ أثرٌ من آثارِ نقصِ الحرياتِ على تغذيةِ الخطابِ المتطرفِ، وأنه من أسبابِ نموه وتمدُّدِه.

والحلُّ: هو أن تُعطىٰ للعلماءِ وأهلِ الفكرِ مساحةٌ كافيةٌ للنقدِ البناءِ، والَّذي لا يكتفي بذكرِ أخطاءِ الدولةِ دون ذكرِ طرقِ العلاجِ النظاميَّةِ، بل يضيفُ إلىٰ النقدِ وبيانِ الخللِ توضيحَ طريقةِ التصحيحِ، لكي لا يُترك التصحيحُ وأساليبُه لأصحابِ العنفِ والتخريبِ والإفسادِ.

وجهُ الضَّعفِ الخامس: نقصُ المعرفةِ بمنطلقاتِ الفكرِ المنحرفِ وبمرتكزاتِ تصوراتِهم الدينيَّةِ.

إن أيَّ خطابٍ موجَّهٍ للغيرِ يجبُ أن يكونَ متعمِّقًا في دراسةِ مَنْشأِ أفكارِه، وطريقةِ فهمِه، وما هي المؤثراتُ الإقناعيَّةُ لديه. وكذلك الحالُ مع المتطرفين، فهم لهم منطلقاتُهم الخاصَّةُ، ولهم طريقةُ استدلالِهم الَّتي يلتزمونها، ولا يحيدون عنها، ولا يؤثِّرُ فيهم غيرُها، وعندهم مرجعيَّاتُهم الَّتي يخضعون لها، ولهم سرٌّ خاصٌّ وشيفرةٌ للإقناعِ، من لم يعرفْها عجزَ عن التأثيرِ في أفكارِهم.

فلا يصحُّ عند نقاشِ السلفيَّةِ الجهاديَّةِ مثلًا أن أتساهلَ في ذكرِ حديثٍ ضعيفٍ، فهذا سيكونُ قاصمةَ ظهرِ خطابِك عندَهم، وسببًا كافيًا لإسقاطِ كلامِك كلِّه، ولو تضمنَ استدلالًا بآياتٍ سوىٰ ذلك الحديثِ.

ولا يصحُّ عند نقاشِهم والردِّ عليهم الاستدلالُ بعلماءَ نحن نعلمُ أنهم يُضلِّلونَهم إن لم يُكَفِّروهم، كعلماءِ الأشعريَّةِ، والعلماءِ المتصوفةِ، فلا وزنَ عندهم لبعضِ كبارِ أئمةِ الإسلامِ، كالجوينيِّ والغزاليِّ والرازيِّ وأمثالِهم؛ فمجردُ الاستدلالِ

باسمٍ من هذه الأسماءِ، إن لم يكن مشفوعًا باسمِ الإمامِ أحمدَ، أو شيخِ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ ونحوِهما = فلن يكونَ إلا سببًا للنفرةِ عن خطابِنا وإسقاطِه من أساسِه.

لقد أُمرنا بمخاطبةِ الناسِ على قدرِ عقولِهم، فيجب علينا -إن أردنا هدايةَ من ضلَّ- أن نخاطبَه بما يهديه، فهؤلاءِ الضَّالُّون من أبنائِنا وإخوتِنا، وهدايتُهم صلاحٌ لهم ولنا؛ فلا يصحُّ أن نغيظَهم بخطابٍ نزعمُ أنَّنا نريدُ أن نحاورَهم به، ولا يصحُّ أن نصادمَ منطلقاتِهم ما دمنا قادرين على هدايتِهم من خلالِها، ولنا في رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسوة، عندما استعملَ مثلًا جاهليًّا، بلفظِه الجاهليِّ الدالِّ على الباطلِ، لكنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تأوَّلَه ليوافقَ الحقَّ؛ إشعارًا لأصحابِه أنَّهم ليسوا مضطرين للانخلاعِ من كلِّ ماضيهم وثقافتِهم للالتزامِ بالإسلامِ وشرائعِه! وذلك في قولِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»(*).

وجهُ الضَّعفِ السَّادس: نقصُ دعمِ الخطابِ الوسطيِّ الحقيقيِّ القادرِ على مناقشةِ الخطابِ الطائفيِّ والقضاءِ عليه من جذورِه.

إنَّنا مع انتشارِ الخطابِ الطائفيِّ الظاهرِ والمتستِّرِ، ومع اشتعالِ المنطقةِ بالفتنِ الطائفيَّةِ باسمِ الدِّينِ أو المَذْهَبِ، أصبحت الجماهيريَّةُ المتديِّنةُ من نصيبِ الخطابِ الَّذي يسايرُ هذا الواقعَ، وغابَ خطابُ العقلِ ضمنَ ضجيجِ خطابِ الجنونِ الطائفيِّ.

وهنا أصبحَ أصحابُ الخطابِ المتعقِّلِ بين نارين: نارِ مواجهةِ هذا الخطابِ المستشري وجماهيريتِه الطاغيةِ، أو نارِ السكوتِ أو مسايرةِ هذا الواقعِ المدمِّرِ حفاظًا علىٰ العِرْضِ والنَّفْسِ والمالِ.

نعم.. لقد أصبحَ أصحابُ الصوتِ المتعقِّلِ تُشوَّهُ سُمعتُهم، ويُنفَّرُ منهم، ويُحذَّرُ من الاقترابِ إليهم، وهُدِّدَ بعضُهم، وقُتِلَ آخرون من العلماءِ!

فإذا استمرَّ الأمرُ علىٰ ما هو عليه لن يبقىٰ لصوتِ العقلِ في هذا الواقعِ وجودٌ!

فيجبُ دعمُ أصحابِ الأصواتِ المتعقِّلةِ؛ بنشرِ أفكارِهم، وإتاحةِ فرصِ التأثيرِ لهم، واتِّباعِ كلِّ ما من شأنِه أن يعينهم علىٰ مقاومةِ ما سيخسرونه بسببِ مواجهةِ تيارِ التَّطرُّفِ ومنابرِه الدِّعائيَّةِ.

وبتصحيحِ وجوهِ الضَّعفِ في خطابِنا الدينيِّ، والَّتي سبق بعضُها آنفًا= أرجو أننا سنستطيعُ بخطابِنا الدينيِّ العلميِّ والمؤصَّلِ أن نُثبِتَ وهاءَ كلِّ خطابٍ متطرفٍ يَنسُبُ للدِّينِ ما هو منه براءٌ، وسنستطيع أن نكشفَ الوجهَ القبيحَ لكلِّ خطابٍ متطرفٍ، وأن نعرِّيه من دعوىٰ تمسكِه بالدِّينِ، ببيانِ أنه أبعدُ ما يكونُ عنه.

هذا.. واللهُ أعلمُ.

وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ إمامِ الأنبياءِ والمرسلين، وعلىٰ أزواجِه أُمَّهاتِ المؤمنين، وعلىٰ ذريتِه إلىٰ يومِ الدِّينِ.

***